الأمم المتحدة A

Distr.
LIMITED

A/54/L.36
23 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH AND FRENCH

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ٤٨ من جدول الأعمال

حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي

الأرجنتين، اسبانيا، إكوادور، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بربادوس، بليز، بنما، بوليفيا، بيرو، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية الدومينيكية، الدانمرك، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، السلفادور، سورينام، السويد، شيلي، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، المكسيك، النمسا، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، ولا سيما قرارها ٩٥/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ بشأن حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي،

وإذ تحيط علما بقرار مجلس الأمن ١٢١٢ (١٩٩٨) المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الذي قرر فيه المجلس تمديد ولاية بعثة الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة في هايتي حتى ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٩، ولا سيما الفقرة ١١ منه التي طلب فيها إلى الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن إمكانية الانتقال إلى أشكال أخرى للمساعدة الدولية،

231199 231199 99-35732

وقد نظرت في التقرير المقدم من الفريق الاستشاري المخصص المعني بهايتي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي[١] والتوصيات الواردة فيه، وإذ تلاحظ مع الارتياح المساهمة المقدمة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/1999/11 المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩، الذي أكد فيه المجلس أمورا من بينها الحاجة إلى إقامة الآليات اللازمة لوضع استراتيجية وبرنامج طويل الأجل، على أساس الأولوية لدعم هايتي،

وإذ تحيط علما بالقرارات ذات الصلة التي اتخذتها منظمة البلدان الأمريكية بشأن هذه المسألة، وإذ تشيد بمساهمة تلك المنظمة في البعثة المدنية الدولية في هايتي، وإذ تدعو تلك المنظمة إلى مواصلة تعاونها مع الأمم المتحدة في هايتي،

وإذ تأخذ في اعتبارها توصيات الأمين العام الواردة في تقريريه عن بعثة الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة في هايتي وفي تقريره عن البعثة المدنية الدولية في هايتي إلى مجلس الأمن[٢] وفي تقريره إلى الجمعية العامة عن بعثة الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة في هايتي[٣] وعن بعثة تقييم الاحتياجات[٤]،

وإذ تسلّم بالجهود التي يبذلها الأمين العام، وممثلوه، ومنظمة البلدان الأمريكية وأمينها العام، وفريق أصدقاء الأمين العام بشأن هايتي، ودعمهم المطرد وإسهامهم في الدعم المستمر للمؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في هايتي، وإذ تؤيد كل التأييد الجهود التي تبذلها بالفعل البعثة المدنية وبعثة الشرطة المدنية وكذلك جهود الدول الأعضاء فرادى،

وإذ تشجعها الجهود التي يبذلها شعب وحكومة هايتي لتوطيد الديمقراطية وتحسين احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون،

وإذ تسلّم بأن شعب وحكومة هايتي يتحملون المسؤولية النهائية عن تعمير بلدهم، ولا سيما عن المصالحة الوطنية وصون الأمن وتهيئة بيئة مستقرة، وإذ تحيط علما بخطة العمل التي وضعتها حكومة هايتي، ولا سيما بالنسبة لإقرار العدالة،

---

(١) E/1999/103.

(٢) S/1999/908 و S/1999/1184.

(٣) A/54/625.

(٤) A/54/629.

وإذ تحيط علما بالطلب المقدم في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ من رئيس هايتي إلى الأمين العام[٥]،

١ - تؤكد رغبة الأمم المتحدة في مواصلة دعم هايتي في تنميتها الديمقراطية والاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما خلال الفترة القادمة البالغة الأهمية؛

٢ - تقرر، بناء على طلب رئيس هايتي أن تنشئ بعثة مدنية دولية للدعم في هايتي لتوطيد النتائج التي حققتها البعثة المدنية الدولية وبعثة الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة في هايتي والبعثات السابقة للأمم المتحدة؛

٣ - تقرر أن تبدأ الولاية الأولى للبعثة الدولية للدعم بانتهاء بعثة الشرطة المدنية على أن تستمر حتى ٦ شباط/فبراير ٢٠٠١، وأن تستمر ولاية البعثة المدنية الدولية في هايتي حتى بداية البعثة الدولية للدعم؛

٤ - تقرر أيضا أن ينقل أفراد وممتلكات البعثة المدنية الدولية وبعثة الشرطة المدنية إلى البعثة الدولية للدعم، عند الاقتضاء؛

٥ - تقرر كذلك، وفقا لطلب حكومة هايتي، أن تكون للبعثة، طبقا لتوصيات الأمين العام، الولاية التالية:

(أ) دعم عملية إرساء الديمقراطية ومساعدة السلطات الهايتية في إقامة المؤسسات الديمقراطية؛

(ب) مساعدة السلطات الهايتية في إصلاح وتعزيز النظام القضائي الهايتي، بما في ذلك مؤسساتها الجنائية، وتعزيز مكتب أمين المظالم؛

(ج) دعم الجهود التي تبذلها حكومة هايتي لإضفاء الطابع الاحترافي على الشرطة الوطنية الهايتية من خلال برنامج خاص للتدريب والمساعدة التقنية، ومساعدة الحكومة في تنسيق المعونات الثنائية والمتعددة الأطراف في هذا المجال؛

(د) دعم الجهود التي تبذلها حكومة هايتي لضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

---

(٥) المرجع نفسه، التذييل.

(هـ) تقديم المساعدة التقنية لتنظيم انتخابات ديمقراطية، والتعاون مع حكومة هايتي في تنسيق المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف؛

٦ - تشدد على ضرورة التنسيق والشفافية الكاملين، بما في ذلك فيما بين المساهمين المتعددي الأطراف والثنائيين، وتقرر، في هذا الصدد، أن تكون لممثل الأمين العام ورئيس البعثة سلطة شاملة على جميع أنشطة الأمم المتحدة في هايتي، وأن يعمل، عند الاقتضاء، بوصفه مركز تنسيق لأنشطة المجتمع الدولي وأن ييسر حواره المتواصل مع الجهات الفاعلة السياسية والاجتماعية الرئيسية في هايتي، بالاستعانة بلجنة لممثلي الجهات المشاركة بالشرطة والمانحين الدوليين وبالارتباط الوثيق مع حكومة هايتي؛

٧ - تقر توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الواردة في قراره E/1999/11 المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩، ومن ضمنها طلبه بأن يتخذ الأمين العام الخطوات اللازمة، بالاتفاق مع حكومة هايتي، والاستفادة من وجود الأمم المتحدة في هايتي، لوضع استراتيجية وبرنامج طويلي الأجل، على سبيل الأولوية، لدعم هايتي؛

٨ - توصي بأن يظل المنسق المقيم للأمم المتحدة نائبا لممثل الأمين العام وأن تستمر الاستفادة من نظام المنسق المقيم، بما في ذلك إنجاز تقييم قطري مشترك وأن تجرى التحضيرات لإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية من أجل المساهمة في وضع برنامج إنمائي فعال تشارك فيه جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن ينسق مع حكومة هايتي والدول الأعضاء المهتمة بشأن طرائق الحصول على الدعم من المجتمع الدولي للعمليات الانتخابية الجارية في هايتي، وتطلب، في هذا الصدد، من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل أعماله المتصلة بدعم العمليات الانتخابية الهايتية؛

١٠ - تأذن للأمين العام بأن يستخدم المبالغ المخصصة في الميزانية العادية للبعثة المدنية الدولية في هايتي في إطار ولايتها الحالية، للأنشطة التي تضطلع بها البعثة الدولية للدعم؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم بإنشاء صندوق استئماني لهذه البعثة وتدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تبرعات تغطي التكاليف الإضافية لتنفيذ ولايتها؛

١٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن البعثة إلى الجمعية العامة كل أربعة أشهر؛

١٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي".

- - - - -